

# الحكومة الليبية المؤقتة

ديوان رئاسة الوزراء



## قرار مجلس الوزراء

رقم (٢٦٧) لسنة ٢٠١٣ ميلادي

بتحديد المقار الرئيسية لبعض الجهات

### مجلس الوزراء

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري ، وتعديلاته .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتها .
- وعلى القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١٠ ميلادي، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية .
- وعلى القانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٠ ميلادي، بشأن النشاط التجاري .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٩) لسنة ٢٠١٢ ميلادي، في شأن تعين رئيس الوزراء وتكليفه بتشكيل الحكومة المؤقتة .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (١٠) لسنة ٢٠١٢ ميلادي، في شأن منح الثقة للحكومة المؤقتة .
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي السابع عشر لسنة ٢٠١٣ ميلادي .

قرارات

### مادة (١)

يكون المقر الرئيسي للمؤسسة الوطنية للنفط بمدينة بنغازي وعلى وزارة النفط والغاز اتخاذ الإجراءات الالزمة لذلك بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة

### مادة (٢)

تحكون المقار الرئيسية للشركات المذكورة فيما يلي بمدينة بنغازي وهي -

١. شركة الخطوط الجوية الليبية .
٢. شركة ليبيا للتأمين .
٣. شركة الاستثمار الداخلي .

وعلى الوزارات التي تتبعها أو تشرف على تلك الشركات اتخاذ الإجراءات الالزمة التي تضمن تنفيذ هذه المادة بما في ذلك تعديل الأنظمة الأساسية وفقاً لقانون النشاط التجاري .

### مادة (٣)

يتم نقل المقار الرئيسية للجهات المذكورة بهذا القرار بعد استكمال المقار والبنية التحتية لها .

### مادة (٤)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، ويلغى كل حكم يخالفه ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه ، وينشر في الجريدة الرسمية .



الموافق ٢٦ جانفي ٢٠١٣  
العام ١٤٣٤ هجري  
(الجلسة الخامسة)